١٦٠
ن وك
(شرح ايساغوجي للأبهري)، تأليف الكاتي، حسام الدين حسن. ٧٦٠هـ. بخط محمد بن أحمد بن نجيب صافي سنة ١٢٨٦هـ.

٢٤ ق ١٥ س ٥ر٢٢×٥ر١٦سم

نسخة حسنة، خطها نسخ جلي.

٦٥٥١ بروكلمان/الذيل ٢: ٨٤١ مخطوطات الجامعة ٣: ٨٠

١- المنطق أ- المؤلف ب- الناسخ ج- تاريخ النسخ د- رسالة حسام الدين كاتي على ايساغوجي.

هذه رسالة منطق تسمى
حسام الدين كاتي
نفع الله بها
جميع المسلمين
امين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب وجوده الممتنع نظيره الممكن
سواه وغيره الصادر باختياره شره وخيره
والصلاة والسلام على محمد الذي انتشر به
نهيه وامره اما بعد فان كتاب الشيخ الامام قدوة
الحكماء اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل
الجنة مثواه المشهور بايساغوجي لما كان
على بعض الاخوان متعسرا وعلى بعضهم متيسرا
اردت ان اكتب بالتماسهم اوراقا تذلل عسره
وتتمم تيسيره والله خير الميسرين والموفقين
قال ايساغوجي الخ أقول اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات
يجب استحضارها للمبتدي اذا اراد ان شرع
في شيء من العلوم ثم ايساغوجي وهو لفظ يوناني
يراد به الكليات الخمس وهي الجنس والنوع والفصل
والخاصة والعرض العام وهذه يتوقف معرفتها

على بيان

على بيان الدلالات الثلاث المطابقة والتضمن والالتزام
وعلى اقسام اللفظ والدلالة هي كون الشيء بحالة
يلزم من العلم به العلم بشيء آخر فالاول هو الدال
والثاني هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل
هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر وكذا
عرفت ان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء
آخر العلم به فالدلالة تنقسم الى طبعية وعقلية
ووضعية والمراد من الدلالة ههنا الدلالة الوضعية
التي تكون بحسب وضع اللفظ على المعنى وهي ثلاثة
اقسام لان اللفظ الدال على معنى لا يخلو من ان
يدل على تمام ما وضع له او يدل على جزئه او على
ما يلازمه في الذهن فان كان الاول فالدلالة
دلالة بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة
دلالة بالتضمن وان كان الثالث فالدلالة
دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة

كالأنسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة
لكونه تمام ما وضع له الأنسان وانما سميت هذه
الدلالة بالمطابقة لأن اللفظ موافق لتمام ما وضع
له وذلك من قولهم تطابق النعل بالنعل اذا توافقا
ومثال ما يدل بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما
اي على الحيوان او على الناطق وانما سميت هذه
الدلالة تضمنا لانه يدل على الجزء الذي في ضمنه
فيكون دالا على ما في ضمنه ومثال الدلالة بالالتزام
كالانسان اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتابة
التزاما وانما سميت هذه الدلالة التزاما لأن
اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه بل على الخارج
اللازم له وانما قيد قوله على ما يلازمه بقوله
في الذهن لان الملازمة الخارجية لو جعلت شرطا
لم يتحقق دلالة الالتزام بدونها لامتناع تحقق
المشروط بدون تحقق الشرط واللازم باطل
فكذا

فكذا الملزوم لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر
التزاما لان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون
بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج قال ثم اللفظ (اما مفرد)
الخ اقول لما فرغ من بيان الدلالات الثلاث شرع
في تقسيم اللفظ فقوله اللفظ ينقسم الى قسمين
مفرد ومؤلف لانه اما ان لا يراد بالجزء منه دلالة
على جزء معناه كالانسان فانه لفظ لا يراد من جزئه
دلالة على جزء معناه او يراد به ذلك كقولك
رامي الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه على جزء معناه
لان الرامي يدل على ذات من له الرمي والحجارة
يدل على جسم معين فان كان الاول فهو مفرد
وان كان الثاني فهو مؤلف قوله لا يراد بالجزء منه
دلالة يصدق على اربعة اقسام الاول ان
لا يكون له جزء اصلا نحو ق علما والثاني ان
يكون له جزء لا معنى له نحو زيد علما والثالث

ان يكون له جزء وله معنى لكن لا يدل عليه نحو
عبد الله علما والرابع ان يكون له جزء ومعنى
هو دال عليه لكن لا يكون مرادا نحو الحيوان
الناطق علما لان معناه حينئذ الماهية الانسانية
مع التشخص قال والمفرد اما كلي الخ اقول والمفرد
ينقسم الى قسمين جزئي وكلي لانه اما ان يكون
نفس تصور مفهومه اي من حيث انه متصور مانعا
من وقوع الشركة اي من اشتراكه بين كثيرين
او لا يكون كذلك فان منع نفس تصور مفهومه
من اشتراكه بين كثيرين فهو الجزئي كزيد علما
فانه اذا تصور نفس مفهومه امتنع عن صدقه
على كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه من
اشتراكه بين كثيرين فهو الكلي كالانسان
فان مفهومه اذا تصوره العقل لم يمنع صدقه على
كثيرين وانما قيد مفهوم الكلي والجزئي بالتصور

لان



لان من الكليات ما يمنع من الاشتراك بين امور متعدده
بالنظر الى الخارج كواجب الوجود فانه بالنظر الى الخارج
جزئي وبالنظر الى الذهن كلي فان الدليل الخارجي قطع
عرق الشركة عنه لكن عند العقل لم يمنع عن صدقه
على كثيرين ولذا يفتقر الى دليل اثبات الوحدانية
فلو لم يقيد المفهوم بالتصور لزم ان لا يكون تعريف
الجزئي مانعا ولا تعريف الكلي مانعا قال والكلي
اما ذاتي الخ اقول الكلي ينقسم الى قسمين ٧ واما عرضي
ذاتي وعرضي لانه اما ان يكون داخلا في حقيقة
جزئياته او لا يكون داخلا فان كان داخلا
في حقيقة جزئياته فهو ذاتي كالحيوان بالنسبة
الى الانسان فان حقيقة زيد وعمرو وبكر
والحيوان داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان
والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس وان لم يكن
داخلا في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن تلك

الحقيقة فهو عرضي كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانه
لم يدخل في حقيقة زيد وعمرو وبكر التي هي الانسان
لما مر من انه مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين
انه خارج عنه وعلى هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية
بل من العرضيات لانها تخالف الذاتي بذلك التفسير
وما يخالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي على ما ليس
بعرضي فحينئذ يكون نفس الماهية ذاتية لا يقال ان اي ما ليس بخارج صح
الذاتي هو المنتسب الى الذات فلا يجوز ان يكون
الماهية ذاتية والا لزم انتساب الشيء الى نفسه وهو
ممنوع لانا نقول هذه التسمية اي تسمية الماهية
ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور
بل انما هي اصطلاحية فلا يرد ذلك قال
والذاتي اما مقول الخ اقول هذا شروع في بيان
الكليات الخمس اعلم ان الذاتي اما جنس او نوع
او فصل لانه ان كان مقولا في جواب ما هو

بحسب

بحسب الشركة المحضة لا الخصوصية ايضا فهو الجنس
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا
سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الحيوان
جوابا عنهما وان سئل عن كل واحد منهما اي
من الانسان والفرس لم يصلح ان يقع جوابا
عن كل واحد منهما لانه ليس بتمام كل واحد
منهما لانك اذا افردت الانسان بالسؤال فتقول
ما هو فجوابه ليس الا الحيوان الناطق لكونه
تمام ماهيته وكذا اذا افردت الفرس بالسؤال
ايضا فجوابه الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهيته
ويرسم الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق في جواب ما هو قولا ذاتيا فقولي كلي ذلك
لا طائل تحته وقوله مقول جنس متناول للكليات
الخمس والجزئيات وقوله على كثيرين يخرج الجزئيات
لما مر من ان الجزئي انما يقال على واحد مشخص

وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة وقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية
اعني الفصل والخاصة والعرض العام وان كان الذاتي مقولا
في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع
كالانسان بالنسبة الى افراده اعني زيدا وعمروا وبكرا
وغير ذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وغيرهما بما
كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم
واذا سئل عن زيد فقط كان الجواب الانسان ايضا
لانه تمام ماهيته المختصة به فتعين انه اعني النوع يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا

النوع

ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة في جواب ما هو قوله كلي زائد كما مر وقوله
مقول جنس شامل للجزئي والكلي وقوله على
كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين بالعدد دون
الحقيقة يخرج الجنس لان النوع انما هو مقول على كثيرين

متفقين

متفقين بالحقيقة بخلاف الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق وقوله مختلفين بالعدد لكون افراده مختلفة بالعوارض والتشخصات
وقوله في جواب ما هو يخرج الثلاثة الباقية المذكورة وان كان
وان الذاتي غير مقول في جواب ما هو بل مقولا في جواب
اي شيء هو في ذاته وهو اعني المقول في جواب اي شيء
هو في ذاته ما يميز الشيء عن شيء يشاركه في الجنس
فهو الفصل ولو قال او في وجوده ايضا لكان قوله
اشمل ليدخل فيه الماهية المركبة من امرين متساويين
او من امور متساوية اللهم الا ان يقال اكتفى بالجنس
بناء على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين
او امور متساوية ولقائل ان يقول فعلى هذا لكان
اللازم عليه ان يذكر الجنس في التعريف وذلك اعني
ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة
الى الانسان فانه اعني الناطق يميز الانسان عما
يشاركه في الحيوان كالفرس والبغل والبقر وغيرها

لانه اذا سيل عن الانسان بأي شيء هو في ذاته كان
الجواب انه ناطق لان السؤال بأي شيء هو في ذاته
انما يطلب به ما يميز الشيء عن غيره وكل ما يميز الشيء
عن غيره يصلح للجواب فالناطق يصلح للجواب لتميز الانسان
عن غيره ويرسم اي الفصل بانه كلي يقال على الشيء في جواب
اي شيء هو في ذاته قوله كلي جنس للكليات الخمس
ويقال على الشيء في جواب اي شيء يخرج النوع والجنس
والعرض العام لان النوع والجنس يقالان في جواب ماهو
لا في جواب اي شيء هو والعرض العام لا يقال في الجواب
اصلا وقوله في ذاته اي في جوهره يخرج الخاصة لانها وان
كانت مميزة للشيء لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه
واما العرضي الخ اما لازم او مفارق لانه اما ان يمتنع انفكاكه
عن الماهية او لا يمتنع انفكاكه عنها والاول هو العرضي
اللازم كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان والثاني
هو العرضي المفارق بالنسبة اليه وكل واحد منهما اي من
كالكاتب بالفعل

العرضي

العرضي اللازم والعرضي المفارق اما خاصة او عرض عام لانه
ان اختص بحقيقة واحدة فقط فهو الخاصة كالضاحك
بالقوة او بالفعل للانسان فان الضاحك بالقوة عرض لازم
لا ينفك عن ماهية الانسان فاختصت بحقيقة واحدة
وهي ماهية الانسان وترسم اي الخاصة بانها كلية تقال
على افراد ما تحت حقيقة واحدة فقط قوله عرضيا قوله كلية
مستدرك كما مر غير مرة وقوله يقال على ما تحت حقيقة
واحدة جنس شامل للكليات وقوله فقط يخرج الجنس
والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحت حقائق
مختلفة وقوله قوله عرضيا يخرج النوع والفصل لانهما مقولان
على ما تحتهما ذاتيا لا عرضيا وان لم يختص كل واحد من اللازم والمفارق
بحقيقة واحدة بل الحقائق فوق واحدة فهو العرض
العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره
من الحيوانات فان المتنفس بالقوة عرضي لازم غير
غير منفك عن ماهية الحيوانات غير مختص بماهية

كل واحد من اللازم والمفارق

والضاحك بالفعل عرض غير لازم اي مفارق ينفك عن ماهية الانسان مختص بها

واحدة والمتنفس بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهية
الحيوان غير مختص بواحدة ويرسم اي العرضي العام بانه
كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا قوله
كلي زائد وقوله يقال على ما تحت حقائق مختلفة يخرج النوع
والفصل والخاصة لانها لا تقال الا على ما تحت حقيقة
واحدة فقط وقوله قولا عرضيا يخرج الجنس لانه مقول
ذاتي لا عرضي وكون هذه التعريفات للكليات رسوما
بناء على امكان ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات
التي ذكرناها فهي ملزومات متساوية لها الا ان المناسب
ذكر التعريف الذي هو اعم (من الحد والرسم) لان عدم العلم بانها حدود
لا يوجب العلم بانها رسوم القول الشارح الخ العلم
على قسمين احدهما القول الشارح والاخر حجة لانه
اذا كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا
الى المطلوب التصوري فهو القول الشارح وان كان
تصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب
التصديقي

التصديقي فهو حجة واذا عرفت هذا فنقول من تلك الاصطلاحات
المنطقية المذكورة القول الشارح وهو التعريف اعم من ان يكون
حدا او رسما والحد قول دال على ماهية الشيء قوله على ماهية
الشيء يخرج الرسم كما سنبينه ان شاء الله تعالى وقيل لم يجز
تعريفه لئلا يتسلسل قلت لا نسلم لزوم ذلك التسلسل
لان حد الحد نفسه كما ان وجود الوجود نفسه والحد
ينقسم الى قسمين تام وناقص والحد التام هو الذي يتركب
من جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة
الى الانسان فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان
الناطق ومثل هذا ما هو الحد التام اما كونه حدا فلان
الحد في اللغة المنع وهو لكونه مشتملا على الذاتيات
مانع عن دخول الغير فيه واما كونه تاما فلكون الذاتيات
مذكورة بتمامها فيه والحد الناقص هو الذي يتركب من جنس
الشيء البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة
الى الانسان فانه اذا سئل عن الانسان بما هو اجيب بانه

جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا فلما مر واما كونه
ناقصا فلعدم ذكر بعض الذاتيات فيه والرسم ايضا ينقسم
الى قسمين تام وناقص اما الرسم التام فهو الذي يتركب
من جنس الشيء وخواصه اللازمة له كالحيوان الضاحك
في تعريف الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها
ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من اثار الشيء
كان تعريفا بالاثر واما كونه تاما فلتحقق المشابهة بينه
وبين الحد التام من جهة انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر
مختص بالشيء
واما الرسم الناقص فهو الذي يتركب من عرضيات التي
تختص جملتها الا كل واحد منها بحقيقة واحدة كقولنا
في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار
بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع فان جملة
هذه الامور العرضية مختصة بالانسان لا غير بخلاف
كل واحد منها لوجود البعض منها في غيره ايضا
واما كونه رسما فلما مر من ان الخاصة اللازمة من اثار الشيء

فيكون

فيكون تعريفها تعريفا بالاثر الذي هو الرسم واما كونه رسما ناقصا
فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام حتى يتحقق المشابهة بالحد
التام تحققها بين الرسم والحد التام القضايا لما فرغ عن القول
الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المرتبة الموصلة الى المطلوب
التصديقي والقضية قول يصلح ان يقال لقائله انه صادق فيه
اي في قوله او كاذب فيه وهو الذي يسميه بعضهم خبرا والقول
هو المركب سواء كان لفظا مركبا كما في القضية الملفوظة او مفهوما
عقليا مركبا كما في القضية المعقولة وهو اي القول جنس يتناول
الاقوال التامة والناقصة وقوله يصح ان يقال لقائله انه صادق
فيه او كاذب فيه فصل يحترز به عن الاقوال الناقصة والانشائيات
من الامر والنهي والاستفهام وغيرها وهي اي القضية تنقسم
الى قسمين احدهما حملية والاخرى شرطية لان المحكوم عليه
وبه في القضية ان كانا مفردين فالقضية حملية كقولنا زيد كاتب
والا فالقضية شرطية وهي اما شرطية متصلة وهي التي
يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى

وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق اخرى
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسالبة
ان حكم فيها بسلب قضية على تقدير صدق اخرى كقولنا ليس ان
كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة
وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي
ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون
زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية منفصلة
سالبة كقولنا ليس اما ان يكون هذا الانسان اسود او كاتبا
والجزء الاول اي المحكوم عليه من القضية الحملية يسمى موضوعا
لانه انما وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اي المحكوم
به يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل على شيء والنسبة
التي يربط بها المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية ولم يذكر
المصنف الجزء الاخير ولا بد منه في القضية لكونها جزءا [illegible] منها
والجزء الاول من القضية الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في الذكر
والجزء الثاني منها يسمى تاليا لكونه تابعا له وهو من التلو بمعنى التبع
قال

قال والقضية اما موجبة الخ اقول تنقسم القضية ثانيا الى موجبة والى
سالبة لان تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكما بان يقال
الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت
حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا زيد
ليس بكاتب قال وكل واحد منهما الخ اقول وكل واحد من
القضية الموجبة والسالبة اما ان يكون مخصوصة او محصورة
كلية كانت او جزئية او مهملة لانه ان كان الموضوع في القضية
الحملية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما ذكرنا من مثال
الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اما تسميتها
مخصوصة فلخصوص موضوعها وقد يقال لها شخصية لكون
موضوعها شخصا معينا وان لم يكن موضوعها اي موضوع القضية
شخصا معينا جزئيا بل يكون الموضوع غير معين كليا فان
بين كمية افراد الموضوع من الكلية والجزئية فالقضية محصورة
ومسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما
كونها مسورة فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال

على كمية افراد الموضوع حاصرها ومحيط بها والسور مأخوذ
من سور البلد فكما انه يحصر البلد كذلك ذلك يحصر افراد
الموضوع وهذه المحصورة اما ان يحكم فيها على كل الافراد
او على بعضها وعلى التقديرين اما بالايجاب او بالسلب فان
كان الاول فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان
كاتب او سالبة كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب والسور
في الكلية الموجبة نحو كل وفي الكلية السالبة نحو لا شيء كما ذكرنا
وان كان الثاني اي ان كان الحكم في القضية على بعض
الافراد فالقضية جزئية مسورة موجبة كقولنا بعض الانسان
كاتب او سالبة كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب
والسور في القضية الجزئية التي هي موجبة نحو بعض وواحد
فقط وفي الجزئية السالبة نحو ليس كل وليس بعض
وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسان وان لم يكن
كذلك اي وان لم يكن الموضوع في القضية شخصا معينا
ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد او بعضها فالقضية تسمى مهملة

لاهمال

لاهمال بيان كمية الافراد التي حكم عليها فاذا القسمة مثلثة
كما قال الشيخ ابو علي في الشفاء لا يقال ان القضية الطبيعية
خارجة عنها فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام في القضايا
المعتبرات في العلوم والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة
في العلوم لعدم انتاجها في الاصطلاح كان خروجها عن
التقسيم لا يخل بالانحصار قال والمتصلة اما لزومية الخ
اقول لما فرغ عن تقسيم الحملية شرع في تقسيم الشرطية
سواء كانت متصلة او منفصلة اما الشرطية المتصلة
فتنقسم الى قسمين احدهما اللزومية والاخرى اتفاقية
لانه ان صدق التالي فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة
بينهما تستدعي ذات المقدم توجب ذلك فالقضية متصلة
لزومية والعلاقة بينهما ما بسببه يستلزم المقدم التالي
كالعلية والتضائف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود
النهار واما التضائف فكقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه

وان صدق التالي في المتصلة على تقدير المقدم لا لعلاقة مذكورة
بل على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان
كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية
الانسان وناهقية الحمار حتى يجوز العقل استلزام ناطقية
الانسان لناهقية الحمار بها بل توافق الطرفان على الصدق
ههنا واما الشرطية المنفصلة فتنقسم الى ثلاثة اقسام ::
حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو لانه ان حكم في القضية
بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا فالقضية
منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج واما فرد فانه حكم
بهذه القضية بامتناع اجتماع الزوج والفرد على العدد ::
وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت حقيقية لان التنافي
بين جزئيها اشد من التنافي بين الجزئين الاخيرين
لانه في الصدق والكذب معا وهذا ليس الا حقيقة الانفصال
وان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط
فالقضية مانعة الجمع كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر
فانه حكم

فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين الشجر والحجر
في الصدق فقط لا في الكذب لجواز ان يكون الشيء
لا شجرا ولا حجرا وانما سميت هذه القضية مانعة
الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها في الصدق وان
حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الكذب فقط لا في الصدق
فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان يكون في البحر
واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية بالتنافي
بين ان لا يكون في البحر وان يغرق لا بين ان يكون
وان لا يغرق لجواز ان يكون في البحر ولا يغرق وانما سميت
مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو بين جزئيها
في الكذب قال وقد يكون المنفصلات الخ اقول المتصلات
المذكورة يتركب كل منها على جزئين غالبا كما مر
وقد يتركب عن اكثر من جزئين اما المنفصلة الحقيقية
فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حكم
فيها بان هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلوا

العدد عن احدهما وفيه نظر لان عين احد اجزاء الحقيقية
يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو
عنها فلو تركبت الحقيقية من ثلاثة اجزاء فصاعدا يلزم الخلف
لانه في المثال المذكور وهو قولنا العدد اما زائد او ناقص
او مساو يلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص
ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا وينتج من هذا
ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا وقد كان بينهما منع
الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف وايضا يلزم ان
يستلزم كونه غير زائد كونه غير ناقص ويستلزم كونه
ناقصا كونه غير مساو وينتج من هذا ان يستلزم كونه
غير زائد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا
بكون المنفصلة حقيقية هذا خلف بل الحق ان الحقيقية
تتركب من حملية ومنفصلة كقولنا العدد اما ان يكون
مساويا لذلك او زائدا عليه او ناقصا عنه والجزء الثاني
اعني قوله او زائدا الى اخره منفصلة والجزء الاول حملية
واصله

واصل العدد اما مساو لذلك العدد او غير مساو له لكن اذا
لم يكن مساويا له كان زائدا عليه او ناقصا عنه فلما كانت
هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية اقيمت مقامها فيظن
انها مركبة من ثلاثة اجزاء ولكنها بالحقيقة مركبة من الحملية
والمنفصلة كما عرفت فلا تتركب الحقيقية الا من جزئين
وكذلك مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع فانها تتركب
من ثلاثة اجزاء فصاعدا وفي بيانها طول لا يليق
بهذا المختصر فليطلب من المطولات قال التناقض
اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض
وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث
يقتضي لذاته ان تكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة
كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب فان هاتين
القضيتين اختلفتا بالايجاب والسلب اختلافا يقتضي
لذاته ان يكون احدهما صادقا والاخرى كاذبة على
حسب الواقع قولنا اختلاف جنس يتناول الاختلاف

الواقع بين القضيتين ومفردين و قضية و قوله قضيتين
اخرج الاختلاف الواقع بين غير قضيتين و قوله بالايجاب
والسلب اخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والاختلاف
بالكلية والجزئية والاختلاف بالعدول والتحصيل وغير ذلك
وقوله بحيث يقتضى اخرج الاختلاف بالايجاب والسلب
لكنه لا بحيث يقتضى صدق احديهما وكذب الاخرى نحو زيد
ساكن زيد ليس بمتحرك لانهما صادقتان و قوله لذاته يخرج
الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضى صدق احديهما وكذب
الاخرى لكن لا لذات الاختلاف نحو زيد انسان زيد ليس
بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما
يقتضى ان تكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة
لان قولنا زيد ليس بناطق فى قوة قولنا زيد ليس أما
بانسان اولان زيد انسان فى قوة قولنا زيد ناطق
فيكون ذلك بواسطة لا لذاته ولا يتحقق ذلك الخ
القضيتان اللتان بينهما يقع التناقض لا يخلو من ان
يكونا

يكونا مخصوصتين او محصورتين او مهملتين فان كانتا
مخصوصتين فلا يتحقق التناقض الا بعد اتفاقهما
فى ثمان وحدات الاولى فى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفتا
فى هذه الوحدة لم تتناقضا نحو زيد قائم عمرو ليس بقائم
والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفتا فيهما لم تتناقضا نحو
زيد كاتب زيد ليس بشاعر والثالثة وحدة الزمان
اذ لو اختلفتا فيهما لم تتناقضا نحو زيد نائم ليلا زيد ليس
بنائم نهاراً والرابعة وحدة المكان لانهما عند اختلافهما
فيهما لم تتناقضا نحو زيد قائم فى الدار زيد ليس بقائم
فى السوق والخامسة وحدة الاضافة لانهما لو اختلفتا
فيهما لم يتحقق التناقض نحو زيد اب لعمرو زيد ليس باب
لبكر والسادسة وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفتا
فيهما بان يكون النسبة فى احديهما بالقوة و فى الاخرى
بالفعل لم يتحقق التناقض نحو الخمر فى الدن مسكر
اي بالقوة الخمر فى الدن ليس بمسكر اي بالفعل

والسابعة وحدة الكل والجزء لأنهما لو اختلفتا في الكل والجزء
لم يتحقق التناقض نحو الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود
اي كله والثامنة وحدة الشرط لعدم التناقض بين القضيتين
عند اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه
ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر اي بشرط كونه اسود واذا عرفت
هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت أحديهما موجبة كلية
ينبغي ان تكون الأخرى سالبة جزئية واذا كانت سالبة
كلية كانت الأخرى موجبة جزئية فنقيض الموجبة الكلية
انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان بعض
الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي
الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان
بعض الانسان حيوان وسياتي في المحصورات والحق
ان ايراد المصنف هذا اي قوله ونقيض الموجبة الكلية
الى آخره ههنا ليس في موضعه وانما موضعه بعد تحقق المحصورات
المحصورات الخ ان كانت القضيتان المتناقضتان

محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما
في الكمية اي في الكلية والجزئية بأن تكون احديهما كلية والأخرى
جزئية وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات المذكورة
فلو قيد بعد قوله في الكمية بقولنا ايضا لكان اولى ليكون
اشارة اليه اعني الى اتفاقهما في الوحدات المذكورة وانما
قلنا انه لم يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد اختلا فهما
في الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا
كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان
كاتب بعض الانسان ليس بكاتب فنقيض الكلية
الجزئية لا الكلية وبالعكس أعني نقيض الجزئية الكلية لا الجز ئية
وان كانت القضيتان مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين
لان المهملات من المحصورات في الحقيقة من
حيث انها في قوة الجزئيات قال العكس الخ اقول
من تلك الاصطلاحات المذكورة العكس وهو عبارة

عن ان يصير الموضوع في القضية محمولا والمحمول موضوعا
مع بقاء السلب والايجاب اي ان كان الاصل موجبا كان
العكس ايضا كذلك وان كان سلبا كان العكس ايضا كذلك
مع بقاء التصديق والتكذيب اي ان كان الاصل صادقا باي
وجه كان كان العكس ايضا كذلك وان كان كاذبا كان العكس
ايضا كذلك كما اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان
جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا وقلنا ان بعض
الحيوان انسان واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شيء
من الانسان بحجر قلنا لا شيء من الحجر بانسان ولو قال
المصنف العكس هو جعل الجزء الاول من القضية ثانيا
والجزء الثاني اولا لكان اصوب لان ما هو الموضوع لا يصير
محمولا وما هو المحمول لا يصير موضوعا اصلا ولئن سلمنا
ذلك لكن يخرج عن التعريف عكس الشرطيات
وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا القضايا
فلم يجدوها في الاكثر بعد جعل المذكور صادقة لازمة
الا بموافقة

الا بموافقة لها في السلب والايجاب وانما اعتبر بقاء الصدق
لان العكس لازم للقضية لو فرض صدقها يلزم صدق العكس
والا لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وصدق الملزوم
بدون صدق اللازم مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لا
يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان
انسان كاذب مع صدق عكسه الذي هو قولنا بعض
الانسان حيوان فعلى هذا قول المصنف والتكذيب
لا يكون الا خطأ والموجبة الكلية لا تنعكس كلية الخ
القضية الكلية التي تكون موجبة كلية لا يلزم ان تنعكس
كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية اما عدم انعكاسها
كلية فلانه ينتقض بمادة يكون كذب المحمول فيها
اعم من الموضوع وعند الانعكاس يلزم صدق الاخص
على كل الاعم وهو محال واما انعكاسها جزئية فلانا
اذا قلنا كل انسان حيوان نجد شيئا موصوفا بالانسانية
والحيوانية وهو ذات الانسان فيكون بعض الحيوان انسانا

هذا ما ذكره المصنف في تعليل انعكاسها جزئية والاولى فيه
ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم أن يصدق بعض
الحيوان أنسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان
بانسان فيلزم المنافاة بين الانسان والحيوان
فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل
كل انسان حيوان هذا خلف او نضم ذلك النقيض
الى الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه وهو محال
هكذا نقول كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان
بحيوان ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان
بانسان وهو محال والموجبة الجزئية الخ القضية الموجبة
الجزئية ايضا تنعكس موجبة جزئية كان القضية الكلية
تنعكس والحجة هنا كالحجة التي ذكرناها فيها فانه اذا
صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان
حيوان لانا نجد شيئا موصوفا بالحيوان والانسان
فيكون بعض الانسان حيوانا او نقول على تقدير صدق
قولنا

قولنا بعض الحيوان أنسان يلزم أن يصدق بعض الانسان
حيوان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الانسان بحيوان
ويلزم لا شيء من الحيوان بأنسان وقد كان الاصل
بعض الحيوان انسان هذا خلف أو نضم هذا الى الاصل
حتى يلزم سلب الشيء عن نفسه كما مر والسالبة الكلية الخ
السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك
اي انعكاسها الى السالبة الكلية بين بنفسه لانه اذا صدق
لا شيء من الحجر بانسان يلزم ان يصدق لا شيء
من الانسان بحجر والا لصدق نقيضه وهو بعض الانسان
حجر وتنعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد كان
الاصل لا شيء من الحجر بأنسان هذا خلف أو نضمه يعني
النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل ينتج سلب
الشيء عن نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء
من الحجر بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان
ليس بانسان وهو مستحيل لصدق قولنا

كلما هو انسان فهو انسان دائما بالضرورة والسالبة الجزئية
الى السالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس لزوما والا لانتقض
بمادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول فيصدق سلب
الأخص عن بعض الأعم ولا يصدق سلب الأعم عن بعض
الأخص لأن كل أخص يستلزم الأعم فأن قولنا مثلا بعض
الحيوان ليس بانسان كالفرس وغيره يصدق ولا يصدق عكسه
وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان
حيوان والا لوجد الكل بدون الجزء وهو محال وانما قيد بقوله
لزوما لأنه قد يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق
بعض الأنسان ليس بحجر ويصدق ايضا عكسه وهو
بعض الحجر ليس بأنسان القياس الخ المطلب الأعلى من
الأصطلاحات المنطقية المذكورة القياس ورسموه بأنه
قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر
كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فانه مركب من قولين
اذا سلمنا لزم عنهما العالم حادث والمراد من القول
اعم

اعم من ان يكون معقولا او ملفوظا والمراد من الأقوال ما فوق
الواحد ليتناول القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف
من أقوال فوق اثنين فالقول الواحد لا يسمى قياسا وأن
لزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوى وعكس نقيضه
وقوله متى سلمت يشير الى أن تلك الأقوال لا يلزم أن تكون
مسلمة في نفسها بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها
قول اخر ليدخل في تعريف القياس الذي مقدماته صادقة
والقياس الذي مقدماته كاذبة كقولنا كل أنسان جماد
وكل جماد حمار فأن هذين القولين وان كذبا في نفسهما
الا انهما بحيث لو سلمنا لزم عنهما ان كل أنسان حمار
وقوله لزم عنها يحترز به عن الأستقراء والتمثيل لأنهما
وان سلم مقدماتهما لا يلزم عنهما شيء آخر لأمكان
التخلف في مدلولهما عنهما وقوله لذاتها يحترز به
عن القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قول أخر
لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس

المساوات وهو ما يتركب من قولين بحيث يكون متعلق
محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر
فان هذين القولين يستلزمان مساوات زيد لبكر لكن لا لذاتهما بل
بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساوي المساوي للشيء
مساو لذلك الشيء وانما قال من الاقوال ولم يقل من مقدمات
لئلا يلزم الدور لان المقدمة قد عرفوها بانها ما جعلت
جزء القياس فاخذوا القياس في تعريفها ولو اخذت
هي ايضا في تعريف القياس لزم الدور قال وهو اما اقتراني
اي القياس ينقسم الى قسمين اقتراني واستثنائي
لانه ان لم يكن عين النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس
بالفعل فهو اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف
محدث فكل جسم محدث وان كان عين النتيجة او
نقيضها مذكورا فيه بالفعل فهو استثنائي كقولنا ان
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار
ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة وانما سمي الاول
اقترانيا

اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة غير مستثناة وانما سمي الثاني
استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء والمراد من كون
عين النتيجة او نقيضها مذكورا بالفعل في القياس وهو
ان يكون طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي
في النتيجة قال والمكرر بين مقدمتي القياس الخ اقول اعلم
ان المشترك المكرر بين مقدمتي القياس فصاعدا يسمى
حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا
او محمولا او مقدما او تاليا وقدم مثالهما آنفا وموضوع
المطلوب سواء كان يسمى حدا اصغر لانه اخص في الاغلب
والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحمول المطلوب
يسمى حدا اكبر لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افرادا فيكون
اكبر والمقدمة من مقدمات القياس التي فيها الاصغر
تسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر فتكون ذات
الاصغر وهذا ليس الا معنى الصغرى والمقدمة التي
فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر فتكون ذات الاكبر

وهذا ليس الا معنى الكبرى واقتران الصغرى بالكبرى
في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا
ولم يذكر المصنف هذا وهيئة التأليف اي الهيئة الحاصلة
من اقتران الصغرى بالكبرى يسمى شكلا والاشكال اربعة
لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا
في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل ج ب وكل ب ا فكل
ج ا وان بالعكس اي ان كان موضوعا في الصغرى محمولا
في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ج ب وكل ا ج فبعض ب
ا وان كان الحد اي الاوسط موضوعا فيهما اي في الصغرى
والكبرى نحو كل ج ب وكل ج د فبعض ب د فهو الشكل
الثالث وان كان محمولا في الصغرى والكبرى نحو كل
ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا فهو الشكل الثاني
فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق قال والشكل
الرابع اي اقول من هذه الاشكال الاربعة المذكورة
الشكل الرابع فهو بعيد عن الطبع جدا لا يستحصل المطلوب
به الا

به الا بالتعسر وانما يستحصل بالاشكال الباقية بالتيسر
ومن هذه الباقية ما هو اقرب الى الطبع هو الشكل الاول
والباقية اعني الثاني والثالث والرابع يرتد عند الاحتياج
الى الاول والذي له طبع سليم وعقل مستقيم لا يحتاج
اي رد الشكل الثاني الى الاول لانه اقرب الباقين اليه
لمشاركته اياه في صغراه وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها
على موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول لان
المحمول انما يطلب لاجله واعلم ان الشكل الثاني انما ينتج
اذا كانت احديهما موجبة والاخرى سالبة والا لكانتا اما
موجبتين او سالبتين وايّاما كان يتحقق الاختلاف في النتيجة
اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان
وكل ناطق حيوان والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا
وكل فرس حيوان كان الحق السلب واما اذا كانتا سا لبتين
فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس
بحجر والحق السلب ولو بدلنا الكبرى وقلنا لا شيء من

الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا وجدنا الاختلاف
بين المقدمتين بالايجاب والسلب ومع هذا الشرط يلزم
كلية الكبرى في هذا الشكل والا لاختلف النتيجة
كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان
فرس والحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل فرس
كان الحق السلب هذا على تقدير ايجاب الكبرى واما
على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان
وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا قلنا
وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكر المصنف
هذا الشرط والشكل الاول هو الذي جعل معيار العلوم
الى لما كان الشكل الاول بين الاشكال اصلا والباقية
ترد اليه عند الاحتياج ولهذا في معيار العلوم اولا لذلك
اورده المصنف ههنا مع ضروبه المنتجة دون غيره ليجعل
دستورا اي قانونا لينتج منه المطلوب وهو توطئة لتفهم
الباقية وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلية
تقتضي

تقتضي أن تكون ستة عشر فسقط اثنى عشر كما بين في المطولات
وبقي منها اربعة الضرب الاول وهو ان يكون موجبتين
كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل
مؤلف محدث ينتج كل جسم محدث والضرب الثاني أن يكون
من كليتين والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية كقولنا
كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج لا شيء
من الجسم بقديم والضرب الثالث أن يكون من موجبتين
والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض
الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج بعض الجسم حادث
والضرب الرابع ان يكون من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم
مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس
بقديم ومن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى
شرط في الشكل الاول والا لاختلف النتيجة اما الاول
فلانه يصدق لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس

حيوان والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس
صاهل كان الحق السلب واما الثاني فلأنه يصدق
كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب واذا
قلنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الايجاب والقياس
الاقتراني الخ لما قسم المصنف القياس من قبل الى الاقتراني
والاستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اي شيء
يتركب فقال القياس الاقتراني اما ان يتركب من مقدمتين
حمليتين كما مر من قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
فان كلا من هاتين المقدمتين حملية واما ان يتركب من
مقدمتين شرطيتين متصلتين كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وان كان النهار موجودا فالارض
مضيئة ينتج من اقتراني هاتين الشرطيتين المتصلتين
ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة والمراد
من المتصلتين متصلتان لزوميتان لا اتفاقيتان كما بين
في المطولات واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين
منفصلتين

منفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج
الزوج او زوج الفرد ينتج من هاتين المقدمتين المنفصلتين
العدد اما فرد او زوج او زوج الزوج او زوج الفرد واما
ان يتركب القياس المذكور من مقدمة حملية ومقدمة شرطية
متصلة سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس
كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان
جسم ينتج من هاتين المقدمتين اللتين احداهما متصلة والاخرى
حملية كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم واما ان يتركب
من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية
صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كل عدد اما زوج
واما فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج من هاتين
المقدمتين اللتين احداهما منفصلة والاخرى حملية عدد
فهو اما فرد او منقسم بمتساويين واما ان يتركب من مقدمة
متصلة ومقدمة منفصلة سواء كانت المنفصلة صغرى
والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا

فهو حيوان وكل حيوان فهو إما ابيض او اسود ينتج من هاتين
المقدمتين اللتين أولاهما متصلة والأخرى منفصلة كلما كان
هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض أو اسود واما القياس الاستثنائي
ثم لما فرغ من بيان القياس الاقتراني شرع في بيان القياس
الاستثنائي فنقول القياس الاستثنائي مركب دائما من
مقدمتين احديهما شرطية والأخرى وضع احد جزئيها أي اثباته
أو رفعه أي نفيه ليلزم وضع الجزء الآخر أو رفعه سواء كانت
متصلة او منفصلة اما ان كانت متصلة فكقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
ينتج النهار موجود ولو قلت لكن النهار ليس بموجود
ينتج ان الشمس ليست بطالعة واما ان كانت منفصلة
فكقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا لكن هذا العدد
زوج ينتج انه ليس بفرد ولو قلت لكنه ليس بزوج
ينتج انه فرد واذا عرفت هذا فنقول الشرطية الموضوعة
في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة فاستثناء عين
المقدم

عين المقدم ينتج عين التالي والا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم فتبطل
الملازمة واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود
الملزوم بدون اللازم فتبطل الملازمة ايضا كما رأيت في المثال
الأول واذا كانت الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي
منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين سواء كان مقدما او تاليا
ينتج نقيض الجزء الآخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض احدهما
اي احد الجزئين كذلك ينتج عين الآخر لامتناع الخلو بينهما
كما رأيت في المثال الثاني فعليك بالتأمل في المثالين المذكورين
هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية وان شئت ان تدرك البحث
بكماله في المنفصلات فارجع الى الرسائل المطولات البرهان اي
من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التي يجب استحضارها عند
الخوض في شيء من العلوم البرهان ويرسم بأنه قياس مؤلف
من مقدمات يقينية لانتاج اليقين كما مر من الأمثلة
واليقين هو اعتقاد الشيء بأنه لا يمكن ان يكون الا كذا
اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال قوله لا يمكن ان

يكون الا كذا يخرج الظن هو اعتقاد الراجح وقوله مطابقا للواقع
يخرج الجهل المركب وقوله غير ممكن الزوال يخرج اعتقاد المقلد
واما اليقينيات فاقسام ستة منها أوليات وهي ما يحكم العقل
فيه بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل
أعظم من الجزء ومنها مشاهدات وهي ما يحكم فيه بمجرد
الحس سواء كان من الحواس الظاهرة او الباطنة كقولنا الشمس
مشرقة والنار محرقة ومنها مجربات
وهي ما يحتاج العقل فيه بجزم الحكم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى
كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء وهذا الحكم انما حصل بواسطة
مشاهدات كثيرة ومنها حدسيات وهي ما لا يحتاج في جزم الحكم
فيه الى واسطة تكرار المشاهدة كقولنا نور القمر مستفاد من نور
الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب خلاف اوضاعه
من الشمس قربا وبعدا ومنها متواترات وهي ما يحكم
العقل فيه بجزم الحكم بواسطة السماع من جمع كثير استحال العقل
توافقهم على الكذب كقولنا أن النبي محمدا صلى الله عليه وسلم
ادعي

ادعي النبوة وظهرت المعجزة على يديه ومنها قضايا قياساتها
معها وهي ما يحكم العقل فيه بواسطة مقدمة لا تغيب عن الذهن
عند تصور الطرفين كقولنا الأربعة زوج بسبب وسط حاضر
في الذهن وهو الانقسام بمتساويين
والجدل الخ من الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل
وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة كالمقدمات التي
ذكرناها في اليقينية والغرض في ترتيبها الزام الخصم وهو ظاهر
ومنها الخطابة وهي قياس مركب من مقدمات مقبولة
من شخص معتقد فيه او من مقدمات مظنونة والغرض
منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم
كما يقوله الخطباء والوعاظ ومنها الشعر وهو قياس مركب
من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض كما اذا قيل
الخمر ياقوتة سيالة انبسطت النفس ورغب في شربها
واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس ونفرت
عن اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات

كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهور او مركب من مقدمات
وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة او من جهة
المعنى اما ما يكون من جهة الصورة فكقولنا لصورة
الفرس المنقوش على الجدار انها فرس وكل فرس صهال
ينتج ان تلك الصورة صهال واما ما يكون من جهة
المعنى فكقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل
انسان وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس
واعلم ان ما عليه الاعتماد والتعويل من هذه القياسات
انما هو البرهان لكونه مركبا من المقدمات اليقينية واليكن
هذا اخر ما كتبنا من الاوراق لايضاح ما في كتب
الايساغوجي بعون رازق الارزاق
وبلطف الكريم الخلاق
آمين

تمت هذه الرسالة بالكمال والتمام بعون الله الملك العليم العلام
بخط افقر الورى وخادم العلم الشريف والفقراء محمد بن
الحاج احمد صافي ابن المرحوم الحاج نجيب صافي
عفى الله عنهم اجمعين
آمين

في ١٠ محرم ١٢٨٦ نهار الخميس

٢ محرم ١٢٨٦ نهار الخميس